

مشروعية تسمية الدواب

عبدالله السعد

القصواء كما تقدم باسم ناقته صلى الله عليه وسلم وهذا فيه مشروعية تسمية الدواب وغير الدواب ايضاً يشرع تسميتها وقد اختلف

في اسامي النوق التي كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

قيل انه كان عنده فقط القصواء وتسمى ايضاً بالجدعاء والعظباء وقيل له ان هذه اسماء اكثر من ناقة ليست ناقة واحدة وهذا الاقرب

لانه اختلاف التسمية يدل على اختلاف المسمى - [00:00:29](#)

نعم ووقع في بعض الروايات القصوى بضم القاف والقصر القصوى نعم وهي المقطوعة من جهة الاذن قصوى سميت بذلك لانها

مقطوعة من جهة الاذن وقيل اذا كانت من جهة العرض عرضاً - [00:00:54](#)

تسمى بهذه التسمية وقال بعض اهل العلم اذا كان القطع اكثر تسمى جدعاء واذا كان اكثر من الربع تسمى عظباء. اذا كان اكثر من

الربع نعم الله اعلم يعني بعض التفسيرات قد يكون فيها بعض الشيء فيه خلاف في ذلك - [00:01:21](#)